

كراسة الشروط والمواصفات تشغيل وصيانة ملعب رياضي بحي بحره الدرب



فهرس المحتويات

	المحتويات
طلوبة	أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المع
	ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات
ع إيجار السنة الأولى	ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودف
	٢ وصف العقـارّ
Λ	٣-اشتراطات دخول المزايدة والتقديم
1	٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض
11	٥- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف
17	٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع
١٣	٧- الاشتراطات العامة
17	٨- الاشتراطات الخاصة
	٩- الاشتراطات الفنية
	١٠- اشتراطات الأمن والسلامة
۲٠	١-١١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)
71	١ ١-٢ المخطط العام للموقّع (الرسم الكروكي للموقع)
77	١١-٣ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

١١-٤ إقرار من المستثمر



أ-قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المســتثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المســتندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (لا) أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند			
1,75		نموذج العطاء موقع من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه مع إثبات تاريخ التوقيع.			
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء).			
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية التوقيع.	3		
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري.	4		
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.	5		
		صورة الهوية الشخصية للمستثمر.	6		
		خطاب ضمان بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وأن يكون بقيمة لا تقل عن (٢٥%) من قيمة العطاء السنوي.	7		
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها (موقعة من المستثمر).	8		
		صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول.	9		
		صورة من شهادة اشتراك الغرفة التجارية سارية المفعول.	10		
		صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية.	11		
		صورة شهادة تحقيق النسبة النظامية لتوطين الوظائف من مكتب العمل (شهادة السعودة).	12		
		وثيقة تثبت التأهيل لمنافسة المشروع.	13		



ب-تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المسـتندات المحددة والمطلوبة في كراسـة الشرــوط والمواصــفات الكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص"، باسـتثناء أصــل خطاب الضــمان البنكي، فيقدم الأصل - في ظرف مختوم ومغلق – من المسـتثمر أو من يفوضـه ويكتب عليه اسـم المسـتثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد المكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار إليه.

هو: تشغيل وصيانة ملعب رياضي بجي بحره الدرب المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.	المشروع
هو أرض تحدد البلدية موقعها،	العقار
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول النشاط المحدد بالكراسة.	المستثمر
يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة.	مقدم العطاء
هي طريقة لإثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية "فرص".	المنافسة الالكترونية



ج-الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـاريـخ	البيـــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي



1. مقدمة

ترغب بلدية محافظة الدرب في طرح منافسة عامة عن طريق المنافسة الإلكترونية بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص التنافي بحي بحره الدرب.

وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق للبلدية أهدافها

وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات باحدى الطرق التالية:

التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

إدارة قسم الاستثمار – بلدية محافظة الدرب

رقم المبنى ٧٠٦٠ الرمز البريدي ٨٩٧٣١ الرقم الإضافي ٢٣٥١

تليفون: (١٧/٣٤٦٣٦٣٣)

فاکس: (۲۰۰۳ ۱۷/۳٤)

البريد الالكتروني: aldarb@jazan.sa

الموقع الإلكتروني: www. aldarb.sa



٢ وصف العقار

نوع النشاط تشغيل	تشغيل وصيانة ملعب رياضي بحي بحره الدرب
	ملعب رياضي قائم مع الخدمات المساندة للنشاط
موقع العقار ممشى ال	ممشى القائم بحره
المدينة الدرب –	الدرب – جازان
	حسب الكروكي المرفق صفحة رقم (٢١)
نوع العقار ملعب	ملعب
	٦٠٥٧,٧٤
نوع البناء ملعب رب	ملعب رياضي

ملاحظات الموقع:

- على المستثمّر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة.
- يجب على المستثمر الاطلاع على الموقع بما عليه من شغالات وعليه تسوية الموقع على حسابه في حالة وجود شغالات عليه.
- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي والاشتراطات الخاصة بإقامة المشروع.



٣-اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣-١ من يحق له دخول المزايدة:

يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة في المجال (تشغيل وصيانة ملعب الرياضية) التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، وبحق للبلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والإسكان والموافقة على استبعاده.

٣-٢ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة/البلدية.

٣-٣ لغة العطاء:

- لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.
- في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خُلاَل مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣-٤ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية والمواصفات الكترونياً، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه في المنافسة الإلكترونية داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة:

بلدية / محافظة الدرب

لجنة فتح المظاريف -قاعة الاجتماعات الرئيسية -الدور الثالث -مبنى بلدية محافظة الدرب ص.ب: (٨٩٧٣١): تليفون: (١٧٣٤٦٣٦٣٣) فاكس: (١٧٣٤٦٢٠٠٣) البريد الالكتروني: aldarb@jazan.sa

٣-٥ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه (الموعد المحدد في منصة فرص) ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٦-٣ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف (الموعد المحدد في منصة فرص).

٣-٧ تقديم العطاءات:

-- تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً، وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم



المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع الالتزام بالآتي:

على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

• يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه، وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجاربة، أو مصحوبًا بوكالة شرعية.

يقدم العطاء المالي داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة،
 واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

• يدفع المستثمر بدل أيجار سنوي للبلدية يتم تحديده في هذه المنافسة مقابل استخدامه للأرض على ان تعود ملكية كافة المعدات والمنشئات والآليات للبلدية بعد انتهاء فترة العقد.

يقدم العطّاء الفي داخل مظروف مغلق مختوم بُختم الشركة ويكتب عليه من الخارج اسم
 المنافسة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

- أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلّبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تعديل، أو إبداء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣-٩ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللبلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣-١٠ الضمان:

- يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان بنكي بقيمة لا تقل عن (٢٥%) من قيمة العطاء السنوي، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن (٩٠ يوماً) من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.
- يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان البنكي به أقل من (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣-١١ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣-٢ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وارفاق المستندات المذكورة في الفقرة (أ) قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات



٤- واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١-٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضى به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطى الحق للبلدية في استبعاد العطاء.

٤-٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضـوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المسـتثمر الاسـتفسـار من البلدية خطياً للحصـول على الإيضـاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٤-٣ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



٥- ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

٥-١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. وبحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥-٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥-٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٥-٤ تعديل العطاء:

لا يجوز للمســتثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صــاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥-٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية.



٦- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦-١ الترسية والتعاقد:

بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم	1/1-7
التوصية لصاحب الصلاحية بما ترآه.	
يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال	1/۲-7
خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة	
إخطار نهائي، ويُعطى مهلة خمسة عشر_يوماً أخرى، وفي حالة تخلُّفُه عن مراجعة البلدية بعَّد المدة	
الإضافية بتُّم الغاء حقَّه في التأجير ومصادرة الضمان.	

الإصافية يتم إلغاء حقة في التجير وستودره المسادرة . ٦-٣-٦ يُجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦-٦ تسليم الموقع:

يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر ـ تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشر ـط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع	۲/۱-٦
العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد. العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد. في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.	۲/۲-٦
للَّمستثمر علَّى عنوانه، وتحسبُ بدَّاية مدة العقد من تاريخ الإشعار. '	·



٧- الاشتراطات العامة

١-٧ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء . مياه . صرف صحي . هاتف . . . وغيرها) على مسئوليته الخاصة ، ويتحمل كافة التكاليف والرسـوم المرتبطة بذلك ، وعلى المسـتثمر أن ينسـق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧-٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويقدم مع العطاء بالظرف الفني.

٧-٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

- ٧-١/٣ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع هو (تشغيل وصيانة ملعب رياضي بحي بحره الدرب)
 قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- 7/۲-۷ يلتُزَّم المستَّثَمَر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء باشعار الأمانة، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٧-٤ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة الإنشاء والصيانة إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٧-٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.

- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المُتابِّعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
 - توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
 - التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وابداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية أخذ موافقة البلدية على النويادة، وخصم الوفر على المقاول. على النويادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧-٦ حق البلدية في الإشراف:

- ٧-١/١ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧-٢/٢ يلتّزم المسـتثمر بتلبية متطلّبات البلّدية فيما يتعلقُ بأوامر التغيير والإصــلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧-٦/٣- لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة، وفي
 حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل
 الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.



٧-٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشر.ف على التنفيذ تقريرا إلى البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المشر.وع ومطابقته للمواصفات.

٧-٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧-٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمسـتثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصـول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.

١٠-٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

- ١- تسـدد أجرة السـنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المسـتثمر بالسـداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المسـتثمر، أمــــا إيجار السـنوات التالية، فيتم سـداده في بداية كل سـنة إيجاريه، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.
- ٢- يعتبر المستثمر قد استلم الاشعار أو الإنذار في حال إرساله على أحد عناوينه (الصندوق البريدي أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو الرسائل النصية) بعد الحصول على ما يفيد الاستلام وفقًا لما توفره أنظمة هذه الوسائل، وذلك وفق اللائحة التنفيذية لنظام إيرادات الدولة في مادته الثامنة والأربعون الصادرة بالقرار الوزاري الصادر من وزارة المالية رقم (٨٦٠) وتاريخ ١٤٣٢/٠٣/١٣ه المعدلة بالقرار الوزاري رقم (٩٠١) وتاريخ ١٤٣٢/٠٣/١٣هـ
- ٣- تعتبر وسُائل التواصل المسجلة في موقع (فرص) وفي العقد المبرم هي عناوين وأرقام المستثمر المشار لها في الفقرة ٢ أعلاه من هذا البند.

١١-٧ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

- ١٠/٢-٧ عدم شغلّ الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.
 - ١١/٣-٧ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.
- ١١/٤-٧ يُكُونُ المستَّثَمْرُ مسئُولاً مُسئُولاً مُسئُوليَّةً كاملة عن كافة حوادث الوفاة، واصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو ألمركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٧-٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فســخ العقد للمصـلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المسـتثمر عن قيمة المنشـآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١٣-٧ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، واشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة.



٧-١٤ أحكام عامة:

جميع المســتندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد	18/1-7
تقديمها.	

١٤/٢-٧ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.

٧-٣/٣ ليس لَّمُقدم الْعُطاء الحق في الرَّجوَّع إلى البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

٧-٤/٤ تخضّع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٦) في ١٤٤١/٠٦/٢٩هـ.

١٤/٥-٧ الإلزام بتعميم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم ٥٨١٢٨ في ١٤٣٢/١٢٤ه المشير إلى الأمر السامي الكريم رقم ١٦٧١/م ب وتاريخ ١٤٣٠/٢/٢٦ هو القاضي في الفقرة (ثانياً) على وزارة النقل والادارة العامة للدفاع المدني /وزارة المياه والكهرباء (الشركة السعودية للكهرباء) وجميع الجهات الاخرى تزويد الامانات والبلديات والمكاتب الاستشارية والهندسية بمعايير البناء التي تتطلبها وذلك لضمان سرعة اعتماد سرعة تلك المخططات واصدار الرخص كما اشير الى خطاب معالي مدير عام الدفاع المدني رقم ١٤٣٢/٧/٢ وتاريخ ١٤٣٢/٧/٢ هومشفوعة بيان بالأنظمة واللوائح المعتمدة التي تتطلبها الادارة العامة للدفاع المدني على قرص مدمج (cd) لاعتماد المخططات السكنية والتجاربة .

۱٤/٦-۷ الالتزام بتعميم وزير المالية رقم ١٤١٢١٩ بتاريخ ١٤٣٥/١٢/٢٦هـ المشار فيه الى خطاب محافظ الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة رقم ١٤٣٥/١٤٧/١٤٣ بتاريخ ١٠٠٠/٢٤٧/١٤هـ بشأن اعتماد مجلس ادارة الهيئة عددا من اللوائح الفنية والمواصفات القياسية التالية (المواصفة رقم ٢٠١٢/٢٦٦٣ الخاصة بمتطلبات بطاقة الطاقة والحدود الدنيا لكافة استهلاك الطاقة للمكيفات) (المواصفة رقم ٢٠١٢/٢٨٥٦ الخاصة بقيم معامل الانتقال الحراري للمباني السكنية) (المواصفة رقم ٢٠١٤/١٤٧٣ الخاصة بالأدوات الصحية الخزفية المراحيض الغربية).

۱٤/۷-۷ الالتزام بالتعميم رقم ١٥٧٥٦/ع بتاريخ ١٤٠٤/٥/٤هـ القاضي بتامين عقود اشراف على المباني من قبل مهندس قبل مكاتب هندسية على المشاريع الكبيرة التي تتطلب اشرافا مباشرا ودقيقا من قبل مهندس مختص لضمان سلامة بناءها.

٧-٨-٧ الالتزام بتعميم صاحب السمو الملكي وزير الشئون البلدية والقروية رقم ٢٨٦٥١ بتاريخ المرام بتاريخ المرام بعد الترسية – أي ١٤/٣/٦/١ هـ بخصوص المواقع الاستثمارية والذي ينص على " في حال طرأ – بعد الترسية – أي عوائق تحول دون التنفيذ فإن على البلدية إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المزايدة أو العقد "

٧-١٥ القيمة المضافة:

يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة للبلدية محسوبة على النسبة المقررة من إجمالي الإيجار السنوي الذي يتم إبرام العقد الاستثماري عليه وبتم تحديد نسبة ضريبة القيمة المضافة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية بالمملكة العربية السعودية، ويتم سداداها في وقت سداد الإيجار السنوي وفي حال التأخير يتم اتخاذ ذات الإجراءات الخاصة بالتأخير في سداد الإيجار السنوي حسب بنود العقد



٨- الاشتراطات الخاصة

١-٨ مدة العقد:

مدة العقد (١٠ سنوات) عشرة سنوات تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية .

٨-٢ فترة التجهيز والإنشاء:

لا يوجد فترة للتجهيز والانشاء (ملعب قائم)

٨-٤ فكرة المشروع:

تشغيل وصيانة ملعب وذلك كالتالى:

- يحق للمستثمر توفير ملاعب وأنشطة رياضية أخرى مغلقة أو مفتوحة ولكن بعد أخذ موافقة البلدية .
 - · يلتزم المستثمر باشتراطات الجهات المعنية للملاعب والأكاديميات الرياضية وأخذ الموافقات منها.
 - الالتزام باشتراطات ومعايير وزارة الرباضة والجهات ذات العلاقة وأخذ الموافقات اللازمة إن وجدت.

٨-٥ مرتادي الملعب:

يجب على المسـتثمر تحديد أعمار مرتادي الملعب بحيث لا يسـمح بالدخول أو الاشــتراك لمن تقل أعمارهم عن ١٧ سـنة، وفي حالة من هم أصغر من ذلك يشـترط أن يكونوا بصحبة أولياء أمورهم، أو لهم اشـتراك رسـمي بموافقة ولى الأمر.

تلتزم البلدية بمنع إقامة أي بطولة في الملاعب الغير مستثمرة

يلتزم المستثمر بإتاحة الفرصة للمواطنين لممارسة الرياضة على الملعب لمدة ساعتين يوميا في الفترة المسائية وذلك بالتنسيق مع البلدية .

يلتزم المستثمر بالتعاون مع الجهات الحكومية لإتاحة الملعب فى المناسبات الوطنية واحتفالات المحافظة

٦-٨ مواعيد العمل:

يجب على المستثمر أن يحدد مواعيد العمل اليومية بالملعب الرياضي حسب النظام، ويعلن هذه المواعيد للجمهور ويلتزم بها، وبحيث تكون مماثلة للمعمول به في المحلات التجارية وفي حالة الرغبة في تمديد ساعات العمل يجب الحصول على موافقة الجهات ذات العلاقة.

٨-٧ إدارة الملعب والفنيين:

- يجب أن يدير ال ملعب شخص سعودي الجنسية لا يقل عمره عن (٣٠سنة) ثلاثين سنة، وأن يكون متواجداً باستمرار أثناء فترة الدوام، ويعتبر المحافظة على الأمن والنظام من أولويات مهامه، ويطبق على أي مخالف نظام الجزاءات والغرامات الخاصة بالمخالفات البلدية.
 - تكون الأفضلية في التوظيف بال ملعب من فنيين ومدربين وأية عمالة أخرى للسعوديين.



٨-٨ المسئولية عن المخالفات:

المستثمر مسئول مسئولية تامة أمام الجهات المختصة عما ينتج من مخالفات أثناء تشغيل ال ملعب، وعليه تحديد شخص يكون مسئولاً عن الملعب، ومتواجداً فيه باستمرار.

٨-٩ مواقف السيارات:

يلتزم المستثمر بتوفير مواقف للسيارات حسب اشتراطات وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.

٨-١١لصيانة:

- يلتزم المستثمر بالمحافظة على نظافة ال ملعب بصفة مستمرة.
- يجب على المستثمر إجراء صيانة دورية لل ملعب، وجميع أجزائه، وأدواته، وكافة تجهيزاته من كهرباء وتركيبات ومعدات وأنظمة السلامة، وذلك باستعمال الطرق الفنية السليمة المحددة لكل منها.

١١-٨ الغرامات والجزاءات:

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ في ١٤٢٢/٨/٦هـ والتعميم الوزاري رقم ٢٤٥٩٦٧/ وف في ١٤٢٣/١/٢٥هـ، والقرار الوزاري رقم ٢٤٥٩٦٧/ وف في ١٤٢٣/١/٢٥هـ، والقرار الوزاري رقم ٤٣٠٠٠٠٤٤٩٧ في ١٤٤٣/٣/١٨هـ، وعلى المستثمر الالتزام بكل بتحديث أو كل ما يستجد حيال لائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات غير المتضمنة بلائحة الغرامات والجزاءات فإن للبلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة.

۸-۱۲ نسبة العائد السنوى:

يلتزم المستثمر بزيادة العائد السنوي بنسبة ٥% كل خمس سنوات.



٩- الاشتراطات الفنية

٩-١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المسـتثمر مراعاة جميع الاشـتراطات الواردة بكود البناء السـعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشـتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩-٢ الاشتراطات المعمارية:

- ٩/٢/١ أن تكون ال ملعب الرياضية ذو تصميم متميز وواجهات تمثل معلماً حضارياً بالمدينة.
 - ٩/٢/٢ يجب توفير التهوية الطبيعية والإضاءة الكافية.
- ٩/٢/٣ في حالة وجود واجهه تطل على المجاورين فيجب دراسة معالجة عدم كشف الجوار بشكل معماري مميز.
 - ٩/٢/٤ أن تكون مداخل ومخارج ال ملعب على الشارع الرئيسي فقط.
- 9/٢/٥ الالتزام بالاشــتراطات الفنية الخاصــة بذوي الاحتياجات الخاصــة مثل: إيجاد مواقف خاصــة بهم، وتوفير ممرات مناسـبة للكراسي المتحركة، وغيرها، طبقاً للاشـتراطات الصادرة عن وزارة الشـئون البلدية والقروية والاسكان.
- 9/۲/٦ تنفيذ مواقف السيارات وفقاً لما ورد بالاشتراطات الفنية لمواقف السيارات الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروبة والإسكان.
 - ٩/٢/٧ عمل دورات مياه لخدمة مرتادي الموقع.
 - ٩/٢/٨ عمل غرف لتغيير وتخزين الملابس.

٩-٣ الاشتراطات الإنشائية:

9/٣/١ في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات كافة بنود التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسري على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة.

٩-٤ الاشتراطات الكهريائية:

- ٩/٤/١ يجب أن تصــمم جميع الأعمال الكهربائية طبقاً للمواصــفات الصــادرة عن الهيئة العربية الســعودية للمواصفات والمقاييس أو أية مواصفات عالمية معتمدة.
- ٩/٤/٢ يجب اعتبار درجة حرارة الجو المحيطة (٥٠ درجة مئوية) وذلك في حســابات تصــميم الأعمال الكهربائية للكابلات وأجهزة الحماية.
 - ٩/٤/٣ يجب أن تكون جميع مستوبات الإضاءة مناسبة مع أماكن الاستخدام وحسب المواصفات العالمية.
- 9/٤/٤ يجب تأريض جميع التوصيلات والأجهزة الكهربائية ولوحات التوزيع وكذلك تأريض جميع الأعمدة والدعائم المعدنية.
- 9/٤/٥ يجب وصف نظام الحماية الأرضي ومكوناته ومواصفات المواد المستخدمة وذكر المقاومة المسموح بها لمجموعة التأريض.
- ٩/٤/٦ يجب ذكر المعلومات الخاصة بطريقة التسليك وأية معلومات إضافية أخرى عن لوحات التوزيع (جداول رموز مع ذكر تفاصيل أية تركيبات خاصة).



١٠ - اشتراطات الأمن والسلامة

١-١٠ الإجراءات الوقائية:

يلتزم المستثمر باتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الممتلكات العامة والخاصة.

١٠- ٢ استمرار الإضاءة:

يجب استمرار الإضاءة وتوزعيها بشكل مناسب على كامل المشروع وفي حال وجود عطل في أحد أعمدة الانارة يلتزم المستثمر بالإصلاحات بشكل سريع.

١٠- تأمين وسيلة اتصال:

يجب على المستثمر أن يجهز الموقع بوسيلة اتصال تليفونية وعمل لوحة بأرقام هواتف الدفاع المدني والشرطة وخدمات الطوارئ للإبلاغ عن أي حادث فوراً.

١٠-٤ تدريب العاملين:

يجب تدريب جميع العاملين على كيفية اســتخدام طفايات الحريق، وما يجب اتباعه في حالة نشــوب حريق أو حالة طوارئ.

١٠-٥ الالتزام بتعليمات واشتراطات الدفاع المدنى:

يجب على المستثمر الالتزام بلائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب توافرها في المشروع الصادرة بقرار صاحب السمو الملكي وزير الداخلية ورئيس مجلس الدفاع المدني رقم ١٠/ب/و/٢/د ف في ١٤١٠/٤/٢ هـ وما يستجد عليها من تعديلات.

١٠١- المسؤولية عن الحوادث:

يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن حوادث الوفاة والإصابات، التي تلحق بالمرتادين أو العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.




١-١١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)

رب المحترم.			سعادة رئيس بلدية محافظة الدر	
إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / 18 المتضمن رغبتكم تأجير موقع في محافظة الدرب لاستثماره في (تشغيل وصيانة ملعب رياضي بحي بحره الدرب). وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة. الخاصة بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي لا تقل قيمته عن (٢٥%) من قيمة العطاء السنوي وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.				
			اسم الشركة	
			رقم السجل التجاري	
بتاريخ:			صادرة من	
			نوع النشاط	
جوال:		فاکس:	هاتف:	
	الرمز		ص.ب	
العنوان:				
	ي	الختم الرسم	التوقيع	
			التاريخ	



١١-١ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)





١١-٣ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٦/٦)

	محضر تسليم عقار							
	موقع العقار ووصفه:							
				العقار:	رقم			رقم المخطط
							ﺮ:	اسم المستثم
								•
							ر:	حدود العقا
	يطول	حسب	بطول		حس	بطول	حسب	الاتجاه
		المخطط		ى	الصل		الطبيعة	
								من الشمال
								من الشرق
								من الجنوب
								من الغرب
				I		.(قار (م۲) (
				قـرار	<u> </u>	•	7 () 7 3	
ġ.	إكرار حيث أجرت بلدية محافظة الدرب على العقار الموضح معلومات عنه أعلاه بغرض استخدامه في نشاط في							
پ	٧							
	تشغيل وصيانة ملعب رياضي بحي بحره الدرب . عقد الإيجار المبرم معها. عليه أقر أنا / نحن الموقع أدناه بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكور في يوم						عليه أقر أنا	
في	على حالته	شرعاً وبأنني قبلته	_				/ ١٤ ه بعد أر	بتاريخ /
_				ه وعل <i>ی</i> ذا	ستلاما	تاريخ ا		. 1
ممثل الأمانة/البلدية:								المستثمر:
	مساح الإدارة:							الاسم:
	مساح البلدية:							التوقيع:
	اعتماد رئيس البلدية:							الختم
			ſ	الخته				



يقر المستثمر بما يلى:

- ١- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
- أ) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتاريخ الديخ الديخ الديخ وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٤١٠٠٥٦١٨٨٣) وتاريخ الديخ الديخ الديخ العاميم ذات الصلة.
- ب) الشروط والمواصفات الفنية لتنفيذ مشاريع التشجير الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.
 - ج) شروط ومواصفات إنشاء ملاعب الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.
- د) لائحة اشتراطات السلامة وسبل الحماية الواجب توافرها في ملاعب وفي ملاعب الأطفال الصادرة من مجلس الدفاع المدنى بوزارة الداخلية.
 - ٣- عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

الاسم: الوظيفة: التوقيع: التاربخ:

التوقيع الختم